

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 41242 - اصدها صدعين فاقطع أحدهما قميصا وأعط الآخر امرأتك تعتجر به وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوبا لا يصفها .
- (د) أخرجه أبو داود كتاب اللباس باب في لبس القباطي للنساء رقم 4116 . ص (هب ك ق - عن دحية بن خليفة)